

الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية

قرار رقم (681) لسنة 2010

**باللائحة التنفيذية لقانون (نظام) الأسمدة
ومحسنات التربة الزراعية
بدولة الكويت**

رئيس مجلس الإدارة

مدير عام الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية

- بعد الاطلاع على القانون رقم (94) لسنة 1983م بإنشاء الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية - المعدل بالمرسوم بالقانون رقم (9) لسنة 1988 .

- وعلى المرسوم بالقانون رقم (116) لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها .

- وعلى القرار الوزاري رقم (1) لسنة 2006 بتفويض رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية ومديرها العام في بعض الاختصاصات .

- وعلى القرار الوزاري رقم (131) لسنة 2006 بتفويض رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية ومديرها العام في بعض الاختصاصات .

- وعلى القانون رقم (20) لسنة 2009 بالموافقة على قانون (نظام) الأسمدة ومحسنات التربة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

- ولتفضيات المصلحة العامة .

قرر

مادة أولى

يعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لقانون (نظام) الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية المرافقة لهذا القرار .

مادة ثانية

تلغى اللوائح والقرارات المخالفة لأحكام هذه اللائحة .

مادة ثالثة

ينشر القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره - وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

جاسم محمد حبيب البلر

صدر في : 9 جمادى الآخرة 1431 هـ

الصفحة : 23 من 2010 هـ

**اللائحة التنفيذية لقانون (نظام) الأسمدة
ومحسنات التربة الزراعية في دولة الكويت**

الفصل الأول

تعريفات وأحكام عامة

مادة (1)

في تطبيق أحكام هذه اللائحة يكون للكلمات والعبارات الواردة فيها ذات المعنى المنصوص عليه في قانون (نظام) الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ما لم يقتض السياق معنى آخر ، كما يكون للكلمات والعبارات التالية المعنى المحدد قرين كل منها :

- الأسمدة الكيميائية البسيطة : مركبات كيميائية مصنعة تحتوي على عنصر غذائي واحد ويحتاجها النبات لنموه وتطور الطبيعي مثل : الأسمدة النيتروجينية والفوسفاتية والبوتاسية وأسمدة العناصر الصغرى .

- الأسمدة الكيميائية المركبة : مركبات كيميائية مصنعة تحتوي على أكثر من عنصر غذائي واحد يحتاجها النبات لنمو وتطوره الطبيعي .

- الجهات ذات العلاقة : (الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية - الهيئة العامة للبيئة - وزارة الداخلية - وزارة التجارة والصناعة - الإدارة العامة للجمارك)

- السلطة المختصة : الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .

مادة (2)

لا يجوز استيراد أو تصدير الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية أو إنتاجها أو تصنيعها أو تداولها أو نشر إعلان للترويج لها إلا بعد تسجيلها والحصول على ترخيص من السلطة المختصة وبعد التنسيق مع الجهات ذات العلاقة والتأكد من مطابقتها لأحكام هذه اللائحة .

مادة (3)

لا يجوز لأي جهة الإفراج عن الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية المستوردة إلا بموافقة السلطة المختصة .

مادة (4)

يصدر قرار من رئيس السلطة المختصة بتحديد الموظفين الذين لهم حق دخول أماكن إنتاج وتصنيع وتداول وتخزين الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية لأخذ العينات والتأكد من مطابقتها للمواصفات والشروط الواردة بهذه اللائحة وعدم إضرارها بصحة الإنسان أو الحيوان أو تلويثها للتربة الزراعية أو المياه السطحية أو الجوفية ويقوم الموظف بتحرير المخالفات واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة .

الفصل الثاني

أنواع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية ومواصفاتها

مادة (5)

أنواع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية ومواصفاتها هي :

أولاً : الأسمدة الكيميائية .

ثانياً : الأسمدة العضوية .

ثالثاً : محسنات التربة الزراعية .

ولا يجوز إنتاجها أو تصنيعها أو استيرادها أو تداولها إلا إذا

توافرت فيها الشروط والمواصفات التالية :

أولاً : الأسمدة الكيميائية :

أ- أسمدة العناصر الرئيسية غير العضوية :

هي أسمدة غير عضوية تحتوي على عناصر غذائية رئيسية

وتشمل :

1- أسمدة عناصر رئيسية غير عضوية (صلبة) وتشمل :

1-أ) أسمدة عناصر رئيسية بسيطة غير عضوية :

وهي أسمدة غير عضوية تحتوي على عنصر رئيسي واحد

فقط من العناصر الرئيسية وهي الأسمدة النيتروجينية (الأزوتية)

، الفوسفاتية ، والبوتاسية ، بكامل مواصفاتها الطبيعية

والكيميائية ، ومحتواها من العناصر الغذائية المحددة كما يلي :

1-أ-1) الأسمدة النيتروجينية (الأزوتية) :

1-أ-1-أ) يوريا :

- ألا تزيد نسبة اليوريت على 1٪ .

- ألا تقل نسبة النيتروجين الكلي الذائب في الماء عن 46٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في

حالة الاستيراد أو الإنتاج والتداول لكونها مادة ثنائية

الاستخدام .

1-أ-1-ب) اليوريا المترجمة : (CH₃N₃O₃-Nitro urea)

- ألا تقل نسبة النيتروجين الكلي الذائب في الماء عن 32٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة

الاستيراد أو الإنتاج والتداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

1-أ-1-ج) نترات اليوريا

(Urea Nitrate) - (CH₅N₃O₄) :

- ألا تقل نسبة النيتروجين الكلي الذائب في الماء عن 32٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة

الاستيراد أو الإنتاج والتداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

1-أ-1-د) الأمونيا :

- ألا تقل نسبة النيتروجين عن 82٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة

الاستيراد أو الإنتاج والتداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

1-أ-1-هـ) أسمدة الفوسفاتية :

1-أ-1-و) سوبر فوسفات أحادي :

- أن تتراوح نسبة الفسفور (P₂O₅) الذائب في الماء من 15 -

- ألا تزيد نسبة الرطوبة على 1٪ .

- ألا يكون في صورة متحجرة أو متعجنة أو متكتلة ويفضل

أن يكون بصورة محببة أو بودر .

1-أ-2-2) سوبر فوسفات ثلاثي (TSP)

- ألا تقل نسبة الفسفور (P₂O₅) الذائب في الماء عن 42 ± 4٪ .

- ألا تزيد نسبة الرطوبة على 4٪ .

أن يكون السماد بصورة محببة بحيث تمر 95٪ من الحبيبات

من منخل سعة فتحاته 5 ملم .

- ألا يكون السماد بصورة متحجرة أو متعجنة أو متكتلة .

1-أ-2-3) صخر الفوسفات : (فوسفات خام) :

ألا تقل نسبة الفسفور (P₂O₅) عن 32٪ .

1-ب) أسمدة عناصر رئيسية مركبة غير عضوية :

وهي تركيبات سمادية تحتوي على أكثر من عنصر من

العناصر الغذائية الرئيسية وتشمل :

1-ب-1) أسمدة عناصر رئيسية (NPK) تحتوي على

عناصر النيتروجين والفسفور والبوتاسيوم .

1-ب-2) أسمدة عناصر رئيسية (NP) تحتوي على

عنصري النيتروجين والفسفور .

1-ب-3) أسمدة عناصر رئيسية (NK) تحتوي على

عنصري النيتروجين والبوتاسيوم .

1-ب-4) أسمدة عناصر رئيسية (PK) تحتوي على

عنصري الفسفور والبوتاسيوم .

ويجب أن تكون متجانسة التركيب ونسب العناصر المكونة

لها مطابقة لنسب العناصر المعلن عنها وتكون كاملة الإذابة في

الماء في حالة الأسمدة الذائبة ويجب أن يكون الوزن / الحجم

يحتوي على نسب العناصر المكونة للمركب بصورة متساوية .

أما بالنسبة للأسمدة المركبة التالية يجب أن تكون بكامل

مواصفاتها الطبيعية والكيميائية ومحتواها من العناصر الغذائية

المحددة :

فوسفات اليوريا :-

- ألا تقل نسبة النيتروجين الكلي الذائب في الماء عن 17٪ .

- ألا تقل نسبة الفسفور (P₂O₅) الذائب في الماء عن 44٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة

الاستيراد أو الإنتاج والتداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام

سلفات الأمونيوم :

- ألا تقل نسبة النيتروجين الكلي الذائب في الماء عن 20٪ .

وجميعها على صورة أمونيوم .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في

حالة الاستيراد أو الإنتاج والتداول لكونها مادة ثنائية

الاستخدام .

نترات الأمونيوم :

على أن تكون نصف هذه النسبة على صورة نتراتية والنصف الآخر على صورة أمونيوم .

- ضرورة الحصول على موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت على الاستيراد أو التصنيع أو التداول لكونها مادة ثنائية الإستخدام .

نترات الصوديوم :

- الأتقل نسبة النتروجين الذائب في الماء عن 16٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة الاستيراد أو الإنتاج أو التداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

نترات الكالسيوم :

- الأتقل نسبة النتروجين الذائب في الماء عن 15٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة الاستيراد أو الإنتاج أو التداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

نترات الصوديوم :

- الأتقل نسبة النتروجين الذائب في الماء عن 20٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة الاستيراد أو الإنتاج والتداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

فوسفات ثنائي الأمونيوم (DAP) :

- الأتقل نسبة الفسفور (P2O5) الذائب في الماء عن 41٪ .

- الأتقل نسبة الفسفور (P2O5) الذائب في حمض الستريك عن 46٪ .

- الأتقل نسبة النتروجين الذائب في الماء عن 18٪ .

- أن يكون السامد في صورة محببة وبتراوح حجم حبيباته بين (1-3) ملليمتر

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة الاستيراد أو الإنتاج أو التداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

فوسفات أحادي الأمونيوم MAP:

- الأتقل نسبة الفسفور (P2O5) الذائب في الماء عن 48٪ .

- الأتقل نسبة النتروجين الذائب في الماء عن 11٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة الاستيراد أو الإنتاج أو التداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

فوسفات أحادي البوتاسيوم MKP :

- الأتقل نسبة الفسفور (P2O5) الذائب في الماء عن 52٪ .

- الأتقل نسبة البوتاسيوم (K2O) الذائب في الماء عن 34٪ .

سلفات البوتاسيوم :

- الأتقل نسبة البوتاسيوم (K2O) الذائب في الماء عن 48٪ .

- الأتزيد نسبة الرطوبة على 0,5٪ .

- الأتزيد نسبة الكلور في الماء على 2٪ .

- الأتقل نسبة الكبريت (S) عن 17٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة الاستيراد أو الإنتاج أو التداول لكونها مادة ثنائية

الاستخدام .

نترات البوتاسيوم :

- الأتقل نسبة النتروجين الذائب في الماء عن 13٪ .

- الأتزيد نسبة الرطوبة على 1٪ .

- الأتقل نسبة البوتاسيوم (K2O) الذائب في الماء عن 46٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة الاستيراد أو الإنتاج أو التداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

كلوريد البوتاسيوم :

- الأتقل نسبة البوتاسيوم (K2O) عن 60٪ .

- الأتزيد نسبة الرطوبة على 1٪ .

(2) أسمدة عناصر رئيسية غير عضوية (سائلة ، معلقة ، أو

على صورة معجون) وتشمل :

2-أ) أسمدة عناصر رئيسية بسيطة غير عضوية :

وهي أسمدة غير عضوية تحتوي على عنصر رئيسي واحد

فقط من العناصر الرئيسية وتشمل :

الأسمدة النتروجينية (الأزوتية) ، الفوسفاتية ، والبوتاسية .

أن تكون متجانسة التركيب ونسب العناصر المكونة لها مطابقة لنسب العناصر المعلن عنها .

2-ب) أسمدة عناصر رئيسية مركبة غير عضوية :

وهي أسمدة غير عضوية تحتوي على أكثر من عنصر من

العناصر الغذائية الرئيسية ، أن تكون متجانسة التركيب ونسب العناصر المكونة لها مطابقة لنسب العناصر المعلن عنها .

ب) أسمدة عناصر ثانوية غير عضوية :

وهي أسمدة غير عضوية تحتوي على عنصر واحد أو أكثر من

العناصر الغذائية الثانوية وهي :

ب-1) أسمدة الكالسيوم وتشمل :

أ) نترات الكالسيوم :

- الأتقل نسبة الكالسيوم (CaO) في الماء عن 19٪ .

- الأتقل نسبة النتروجين الذائب في الماء عن 15٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة الاستيراد أو الإنتاج أو التداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

ب) سلفات الكالسيوم :

- أن تكون نسبة الكالسيوم (CaO) الذائب في الماء 27-29٪

ج) كلوريد الكالسيوم :

- الأتقل نسبة الكالسيوم (CaO) الذائب في الماء عن 36٪ .

د) شلات الكالسيوم :

- الأتقل نسبة الكالسيوم عن 10٪ .

ب-2) أسمدة المغنسيوم وتشمل :

أ) نترات المغنسيوم :

- الأتقل نسبة المغنسيوم (MgO) الذائب في الماء عن 15٪ .

- الأتقل نسبة النتروجين الذائب في الماء عن 11٪ .

- ضرورة أخذ موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة الاستيراد أو الإنتاج أو التداول لكونها مادة ثنائية

حالة الاستيراد أو الإنتاج أو التداول لكونها مادة ثنائية الاستخدام .

(ب) سلفات المغنسيوم :

- الأتقل نسبة المغنسيوم في (MgO) الذائب في الماء عمن 16 % .

(ج) كلوريد المغنسيوم :

- الأتقل نسبة المغنسيوم (MgO) الذائب في الماء عن 25 % .

(د) ثلثات المغنسيوم :

- الأتقل نسبة المغنسيوم (MgO) الذائب في الماء عن 6 % .

(ب-3) أسمدة الكبريت :

الكبريت يعتبر من العناصر الغذائية الثانوية ويستخدم كعنصر حر أو من خلال الأسمدة التي بطبيعتها تحتوي على هذا

العنصر .

(ج) أسمدة عناصر صغرى غير عضوية :

وهي أسمدة تحتوي على عنصر واحد أو أكثر من العناصر الغذائية الصغرى وتكون إما بحالة صلبة أو سائلة وتشمل :

(ج-1) أسمدة عناصر صغرى بصورة مخلية ، وتشمل :

(أ) أسمدة عناصر صغرى بسيطة :

هي أسمدة تحتوي على عنصر واحد فقط من العناصر الصغرى (الحديد ، الزنك ، النحاس ، المنجنيز ، البورون ، الكلوريد والمولبدنم) .

(ب) أسمدة عناصر صغرى مركبة :

هي أسمدة تحتوي على أكثر من عنصر غذائي من العناصر الصغرى .

(ج-2) أسمدة عناصر صغرى مصدرها السلفات ، وتشمل :

(أ) أسمدة عناصر صغرى بسيطة :

وهي أسمدة تحتوي على عنصر واحد فقط من العناصر الصغرى .

(ب) أسمدة عناصر صغرى مركبة :

وهي أسمدة تحتوي على أكثر من عنصر غذائي من العناصر الصغرى .

(عند الاستيراد ، في حالة أسمدة العناصر الصغرى البسيطة) يجب الأتقل نسبة العنصر عن 5 % لكل سماد على حدة . أما في حالة أسمدة العناصر الصغرى (المركبة) يشترط ألا

يقل مجموع محتواها من العناصر عن 10 % .

(د) أسمدة النباتات الداخلية :

1- أن يكون مجموع محتواها من العناصر الغذائية لا يزيد على 16 % (سواء كانت مفردة أو مركبة) .

2- أن تكون متجانسة سواء كانت سائلة أو صلبة ، وأن تكون نسب العناصر المكونة لها مطابقة لنسب العناصر المذكورة

على بطاقة العبوة شريطة أن يكتب على العبوة عبارة (خاصة بالنباتات الداخلية) .

الماء لا تقل عن 96 % .

ثانياً : الأسمدة العضوية :

وهي أسمدة مصنعة من مخلفات نباتية أو حيوانية أو خليط منهما ، وتشمل :

(أ) أسمدة عضوية صلبة وتشمل :

(1) أسمدة عضوية عادية (بودر / محببة)

يشترط أن تتوافر المواصفات الآتية :

- أن يكون السماد متحلل بشكل كامل ومعالج حرارياً

- ألا يكون مخلوطاً بالتربة أو الرمال .

- أن يكون خالياً من بذور الحشائش ومن الفيروسات والبكتيريا والفطريات والنيماطودا والآفات الحشرية والحيوانية الضارة .

- أن يكون خالياً من العناصر الثقيلة السامة مثل (الأرسنيك ،

الكادميوم ، الكروم ، النحاس ، السيلينيوم ، الرصاص ، الزئبق ، النيكل ، الزنك والمولبدنم . . . إلخ) وأن لا يزيد

محتواها من هذه العناصر على الحدود المسموح بها الموضحة بالجدول الآتي :

العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)	العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)
الأرسنيك	15	الرصاص	120
الكادميوم	3	الزئبق	1,5
الكروم	100	النيكل	50
النحاس	150	الزنك	350
السيلينيوم	4	المولبدنم	18

- الأتقل نسبة المادة العضوية في السماد العضوي المستورد عن 50 % ولا تقل عن 40 % في السماد العضوي المصنع محلياً .

- ألا تزيد درجة التوصيل الكهربائي للسماد (EC) على 10 ديسمتز/ سم في مستخلص عجينة السماد المشبعة . (مستخلص

1 : 5)

- ألا يزيد الرقم الهيدروجيني (pH) عن 7,5 في مستخلص عجينة السماد المشبعة . (مستخلص 1 : 5)

- ألا تزيد نسبة الرطوبة على 25 % .

- ألا تزيد نسبة الكربون إلى النيتروجين (C/N) على 20 : 1

أن توضح الإضافات على العبوة وفي حالة إضافة الجيوبيا يجب الأتزيد نسبة البيورث على 0,5 % من الوزن .

- ألا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم في الأسمدة العضوية سواء المستوردة أو المصنعة محلياً عن 2 % والأتزيد نسبة

الصوديوم الذائب على 0,8 % .

- أن يكون وزن عبوة السماد 25 كيلو جرام وأن تكون محكمة الإغلاق ومثبتة لتحمل التداول .

- لا يسمح بثر أو خلط السماد العضوي المتحلل الناتج عن
رواسب الصرف الصحي مع التربة عند زراعة المحاصيل التي
تؤكل طازجة .

- أن تكون خالية من الإشعاع أو أن لا تزيد كميته على (300)
بيكريل / كجم .

- أن يكون المنتج ذو لون بني مائل للسواد ، وأن يمر 95٪ منه
من منخل قطر فتحاته (2 ملم) .

- خالي من الروائح الكريهة .

- خالي من بذور الحشائش أو الأجزاء النباتية القابلة للنمو .

- ألا تقل نسبة محتوى المادة العضوية فيه عن 35٪ (وزن /
وزن)

- ألا تزيد نسبة الكربون إلى النيتروجين (C/N) على 25 : 1

- ألا يقل الرقم الهيدروجيني (pH) عن 5 ولا يزيد على 8

- بيان مصدر العناصر الغذائية الموجودة في المنتج (عضوي
أو معدني)

- ألا تزيد نسبة محتوى الرطوبة بالمنتج على 25٪ (وزن /
وزن) .

- ألا يزيد التوصيل الكهربائي للمعجينة المشبعة من المنتج على
10 ديسمتر / سم .

- أن يكون محتوى المنتج من بكتريا الكوليفورم أقل من (10)
خلية / جم ، وأن لا تزيد الخلايا من بكتريا السالمونيلا على خلية
واحدة / جم من المادة الجافة . بالإضافة إلى الكشف عن
المسببات المرضية الأخرى إن وجدت .

(ب) أسمدة عضوية سائلة :

1 - الأسمدة التي تكون المادة العضوية هي المكون الرئيسي
لها :

يجب ألا تقل نسبته عن 50٪ من الوزن الرطب أو الحجم
الكلي (w / w - w / v) .

2 - الأسمدة التي يكون المكون الرئيسي لها هو حمض
الهيوميك أو الفولفيك أو كليهما :

يجب ألا تقل نسبتهما معاً أو على إنفراد عن 12٪ .

3 - الأسمدة التي تحتوي على مادة عضوية + NPK +
أحماض دبالية (هيوميك وفولفيك) + عناصر صغرى
..... الخ

يجب ألا تقل نسبة مجموع هذا المحتوى عن 50٪ من الوزن
الرطب أو الحجم الكلي (W / W - W / V) .

4 - أسمدة الطحالب البحرية (SEA WEED) وأسمدة
السمك وأسمدة الدم والعظام وأي أنواع أخرى مماثلة :

يجب ألا تقل نسبة محتواها من المادة العضوية والعناصر
الغذائية عن 25٪ (من الوزن الرطب أو الحجم الكلي) .

ثالثاً : محسنات التربة الزراعية :

وهي مواد مصنعة أو طبيعية تضاف للتربة بغرض تحسين
خواصها الفيزيائية ، الكيميائية ، البيولوجية .

والمعلومات الأخرى المتعلقة بالمنتج (تاريخ الإنتاج - الصلاحية
- بلد المنشأ - نسبة العناصر الكبرى NPK - طريقة
الاستخدام) .

- أن تكون خالية من الإشعاع أو لا تزيد كميته عن 300
بيكريل / كجم .

(2) الأسمدة العضوية الحيوية :

بشروط أن تتوفر فيها المواصفات التالية :

- ألا تزيد نسبة الرطوبة على 30٪ .

- أن يوضح في شهادة التحليل أسماء وتركيز الإضافات
الميكروبية الحيوية .

- أن تتوفر الشروط الواردة بالفقرة (1) للأسمدة العضوية
العادية

(3) أسمدة الطحالب البحرية (Seaweed) وأسمدة السمك
والدم والعظام وأي أنواع أخرى مماثلة :

يجب ألا تقل نسبة محتواها من المادة العضوية والعناصر
الغذائية عن 50٪ .

(4) أسمدة مخلفات المدن ورواسب الصرف الصحي :

يشترط استيراد أسمدة مخلفات المدن ورواسب الصرف الصحي أو
أي أسمدة عضوية تحتوي على أي من المخلفات المذكورة الحصول على
موافقة السلطة المختصة وتوافر المواصفات التالية :

- أن لا يزيد محتواها من العناصر الثقيلة السامة
مثل (الآرسينيك ، الكاديوم ، الكروم ، النحاس ، السيليوم ،
الرصاص ، الزئبق ، النيكل ، الزنك ، الموليبدنم ، .. الخ) .

على الحدود المسموح بها الموضحة بالجدول التالي :

العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)	العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)
الآرسينيك	10	الرصاص	300
الكاديوم	20	الزئبق	10
الكروم	300	النيكل	200
النحاس	400	الزنك	500
السيليوم	50	الموليبدنم	20

ولا يسمح بإضافة الأسمدة المتحللة الناتجة عن رواسب
الصرف الصحي للأراضي التي تحتوي على أحد العناصر الثقيلة
أو أكثر يزيد على الحدود المسموح بها المبينة في الجدول التالي :

العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)	العنصر	الحد الأعلى المسموح به (جزء في المليون)
الآرسينيك	4	الرصاص	30
الكاديوم	2	الزئبق	1
الكروم	150	النيكل	50
النحاس	100	الزنك	300
السيليوم	5	الموليبدنم	3

الآرسينيك

الكاديوم

الكروم

النحاس

السيليوم

5٪ (لا يسمح باستيراد التربة الطبيعية إلى داخل دولة الكويت) .

B - البيرلايت الزراعي : صخور بركانية شفافة (سيليكات) تؤمن بيئة متوازنة للنبات ويكون رقم $PH = 7.5$ ويشترط أن لا تقل نسبة السعة التثبيعية له بالماء عن 300٪ .

مادة (6)

شروط ومتابعة استعمال الأسمدة التي يتم استيرادها بموافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت :

1 - أن تستعمل الأسمدة المفردة التي يتم استيرادها بموافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت كمواد أولية لتحضير الأسمدة المركبة في مصانع الأسمدة الكيميائية أو استعمالها كأسمدة تكميلية .

2 - على المستورد إخطار السلطة المختصة بالكميات التي ترد فعلاً إلى الشركة أو المؤسسة أو المصنع من الكميات المصرح باستيرادها .

3 - تقوم السلطة المختصة من خلال ممثليها أو لجنة معينة بالكشف عن المواد التي يتم توريدها للشركة أو المؤسسة أو المصنع وطبيعة تخزينها .

4 - إخطار السلطة المختصة بالجهات التي سوقت لها الأسمدة المركبة المصنعة من الأسمدة المفردة ، سواء كانت الجهات محلية أو خارج الدولة ، مع ذكر الكمية .

5 - إثبات الكميات المستعملة من الأسمدة المفردة في تحضير الأسمدة المركبة وحركة تداولها في سجل وإخطار السلطة المختصة ببياناتها دورياً .

مادة (7)

يشترط أن تتوفر في عبوات الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية المواصفات والشروط الآتية :

1 - أن تكون العبوات للأسمدة الكيميائية البسيطة والمركبة مصنوعة من البولي بروبيلين مع بطانة من البولي إيثيلين المقوي أو البولي إيثيلين المقوي شريحة واحدة وأن تكون معاملة ضد تأثير الأشعة فوق البنفسجية UV .

وأن يكون مثبت على العبوة البيانات الآتية :

- اسم المنتج والمنشأ .
- الاسم التجاري وعلامته التجارية .
- طبيعة السماد أو التركيب الكيميائي .
- النسبة المئوية للمكونات السمادية .
- الوزن الصافي للعبوة .
- فترة صلاحية المنتج ورقم التشغيل .
- ملصق صغير يوضح طريقة الاستعمال للأسمدة السائلة والعناصر الصغرى . (يجب أن تكون جميع البيانات المسجلة على العبوات مكتوبة باللغة العربية و/أو الإنجليزية ويخط واضح غير قابل للمحو) .

(أ) المحسنات العضوية (الصلبة / السائلة) :

يشترط أن تتوفر فيها المواصفات التالية :

- 1- ألا تقل نسبة المادة العضوية عن 60٪ .
- 2- ألا يزيد الرقم الهيدروجيني (pH) على 7,0 في مستخلص المحسن العضوي . (مستخلص 5 : 1)
- 3- ألا تزيد درجة التوصيل الكهربائي (Ec) على 10 ديسمتز/ سم في مستخلص المحسن العضوي (مستخلص 5 : 1) .
- 4- ألا تزيد نسبة الرطوبة على 30٪ .
- 5- ألا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم على 1٪ .
- 6- ألا تزيد نسبة الكربون إلى النيتروجين (C/N) على 35 : 1 .

7- أن تكون خالية من مسببات الأمراض والأفات الزراعية والحيوانية والنباتية الضارة .

ب) المصلحات غير العضوية (الصلبة/ السائلة) :

يجب أن ترافقها شهادة التحليل ، النشرة الفنية ، الرمز الكيميائي ، المادة الفعالة ونسبتها (إن وجدت) ونوعية التربة التي تصلح لها وتشمل :

- 1- الجبس الزراعي : يجب ألا تقل نسبة كبريتات الكالسيوم عن 80٪ ولا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم على 3٪
- 2- الكبريت الزراعي : يجب ألا تقل نسبة الكبريت عن 85٪

(ضرورة الحصول على موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت في حالة الاستيراد أو الإنتاج والتداول) .

3- بوليستر (هيدروجيل) : يوضح السعة التثبيعية له بالماء (WHC) .

4- الرمل : يمكن استعماله لتحسين خواص التربة الطينية ، أن لا تزيد درجة ملوحته على 4 ديسمتز/ سم ولا تزيد نسبة كربونات الكالسيوم على 5٪ .

5- البتائيت : أو أي نوع من معادن الطين الأخرى ، يمكن إضافتها للتربة الرملية والجبسية لتحسين خواصها ، وأن لا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم فيها على 2٪ مع (ضرورة الحصول على موافقة السلطة المختصة في حالة الاستيراد والإنتاج أو التداول) .

6- أحماض كيميائية : مثل حمض الكبريتيك ، الفوسفوريك والنتريك . الخ ، وهذه يمكن استعمالها لتحسين خواص وإصلاح التربة الملحية القلوية ، والكلسية مع (ضرورة الحصول على موافقة وزارة الداخلية بدولة الكويت على الاستيراد أو التصنيع بالنسبة لحمض الكبريتيك والنتريك والفوسفوريك) .

7- التربة الطينية : تستعمل لتحسين خواص التربة الرملية والجبسية ، على أن لا تزيد ملوحته على 4 ديسمتز/ سم

مادة (10)

مع عدم الإخلال بالشروط المنصوص عليها في المادة يجب أن تتوفر في الأسمدة العضوية الصلبة والسائلة الشر الخاصة بكل نوع وفقاً للآتي :

أولاً : الأسمدة العضوية الصلبة :

أ- سماد مخلفات مزارع الأبقار والأغنام والخيول والحمير .

المكونات	درجة أولى	درجة ثانية	درجة ثالثة
نسبة الرطوبة لا تزيد على	20%	20%	20%
نسبة المادة العضوية لا تقل عن	50%	40%	30%
نسبة النيتروجين الكلي لا تقل عن	0,7%	0,5%	0,3%
نسبة كلوريد الصوديوم لا تزيد على	1%	1,5%	2%
الرقم الهيدروجيني في مستخلص عجينة السماد المشبعة (سماد/ ماء)	8,5 - 5,5	8,5 - 5,5	8,5 - 5,5

ب - سماد مخلفات مزارع الدواجن :

المكونات	درجة أولى	درجة ثانية	درجة ثالثة
نسبة الرطوبة لا تزيد على	20%	20%	20%
نسبة المادة العضوية لا تقل عن	60%	50%	40%
نسبة النيتروجين الكلي لا تقل عن	1,5%	1%	0,5%
نسبة الفسفور الكلي لا تقل عن	6%	5,5%	5%
الرقم الهيدروجيني في مستخلص عجينة السماد المشبعة (سماد/ ماء)	8,5 - 5,5	8,5 - 5,5	8,5 - 5,5

ج - الأسمدة النباتية المصنعة (البوتنج سويل) :

المكونات	التقدير
نسبة الرطوبة لا تزيد على	40%
نسبة المادة العضوية لا تقل عن	55%
نسبة النيتروجين الكلي لا تقل عن	1,5%
نسبة الفسفور الكلي لا تقل عن	0,5%

د - سماد الدم المجفف ، مسحوق العظام ، مخلفات المسال الأخرى ومخلفات الأسماك .

المكونات	سماد	سماد	سماد	سماد
	الدم	مسحوق	مخلفات	مخلفات
	المجفف	العظام	المسالخ	الأسماك الأخرى
نسبة الرطوبة لا تزيد على	12%	12%	12%	12%
نسبة المادة العضوية لا تقل عن	70%	20%	55%	30%
نسبة النيتروجين الكلي لا تقل عن	8%	1,5%	5,5%	5%
نسبة الفسفور الكلي لا تقل عن	--	27%	0,5%	12%

3 - أن تكون العبوات في حالة الأسمدة الورقية غير قابلة للصدأ أو التآكل بفعل المواد الداخلة في تركيبة السماد وأن تكون عازلة للضوء ، وأن يكتب على العبوة (خاص بالنباتات الداخلية) .

4 - أن يكون وزن العبوات كالأتي :

أ - 50 كجم بالنسبة لسماد البوريا وسلفات الامونيوم وسلفات البوتاسيوم والأسمدة المركبة المحببة .

ب - من 20 - 25 كجم / لأنواع الأسمدة الذائبة وأسمدة العناصر الصغرى .

ج - واحد كجم / واحد لتر لعبوات الأسمدة الورقية وبعض أسمدة العناصر الصغرى .

د - يوضع ملصق صغير على العبوة يوضح طريقة الاستعمال .

مادة (8)

تحدد الأسمدة العضوية المسموح باستخدامها واستيرادها وإنتاجها وتداولها وفقاً للجدول الواردة في المادة (10)

مادة (9)

يجب أن تتوفر في جميع الأسمدة العضوية الصلبة والسائلة الشروط العامة الآتية :

- أن تكون ناعمة ومتجانسة وخالية من الكتل .
- أن تكون خالية من التربة .
- أن يصنع السماد ويعامل حرارياً .
- أن تكون خالية من البنور والريزومات الحية للحشائش والأفات المرضية والحشرية والحيوانية الضارة .
- ألا تقل نسبة المادة العضوية في السماد المصنع محلياً والمستورد عن النسب المرفقة بالجدول الواردة في المادة (10) .
- أن تكون نسبة المادة العضوية في الخث (البيتموس) 95%

كحد أدنى .

- أن تخلو من الرائحة الكريهة .
- ألا تزيد درجة التوصيل الكهربائي على (10 ديسي متر / سم) والرقم الهيدروجيني pH على 7,5 في مستخلص عجينة السماد المشبعة ، (مستخلص 5 : 1)

- ألا تزيد نسبة الرطوبة على 25% .
- ألا تزيد نسبة الكربون إلى النيتروجين (C/N) على 20 : 1 .
- ألا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم في الأسمدة المصنعة محلياً والمستوردة وفي أسمدة الدواجن على النسب المرفقة بالجدول في المادة (11) .

- ألا تزيد نسبة الإشعاع على 300 بيكوكوري / كجم .
- يكون حجم حبيبات السماد العضوي خشناً عندما يمر 95% منه من منخل قطره 16 ملم وناعماً عندما يمر 95% منه من منخل قطره 8 ملم .

- ألا تزيد نسبة هامش التقدير في مكونات السماد العضوي عن ± 1% .

ثانياً : الأسمدة العضوية السائلة :

ثالثاً : الأسمدة العضوية المصنعة والتخليط من الأسمدة النباتية والحيوانية أو أي أسمدة عضوية أخرى تم تصنيعها ولم تدرج لها مواصفات قياسية بدولة الكويت ، يشترط على الجهة المستوردة توفير كافة البيانات الخاصة بالمنتج من جهة التصنيع وتكون مصدقة من بلد المنشأ .

الفصل الثالث**محسّنات التربة الزراعية****مادة (11)**

يجب أن تتوفر في محسّنات التربة الزراعية الشروط العامة الآتية :

- أن تكون خالية من التربة الطبيعية .
- أن تكون خالية من الآفات الزراعية والحيوانية الضارة
- ألا تزيد درجة التوصيل الكهربائي على 3) ديسيمنز/سم) وألا يزيد الرقم الهيدروجيني pH على 6 في مستخلص العجينة المشبعة (مستخلص 5 : 1) .
- ألا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم على 0,2 ٪
- ألا يقل عدد البكتيريا الحية في اللقاحات عن 100 مليون خلية في الجرام الواحد طوال فترة الصلاحية وألا يزيد عدد الفطريات والاكثينوميستات على 10 ٪ من العدد الكلي للبكتيريا وذلك في حالة الكائنات الحية الدقيقة .

مادة (12)

مع عدم الإخلال بالشروط المنصوص عليها في المادة (13) يجب أن تتوفر في محسّنات التربة الزراعية الصلبة والسائلة الشروط الخاصة بكل نوع وفقاً للآتي على أن لا تتعدى نسبة الإشعاع على الحدود المسموح بها دولياً وتوافق شروط وإجراءات ترخيص انتاج وتصنيع الأسمدة ومحسّنات التربة

نوع محسّنات التربة الزراعية	شروط مكوناتها
1- مخلفات ثمرة جوز الهند (الكوكوبيت)	-لا تزيد نسبة الرطوبة على 11 ٪
	-لا تقل نسبة المادة العضوية عن 80 ٪
	-لا تقل نسبة النيتروجين الكلي عن 0,40 ٪
	-لا يزيد الكلوريد على 47 ملجم / لتر (ppm)
	- لا يزيد كلوريد الصوديوم على 142 ملجم / لتر (ppm)
	-لا يزيد تركيز الأملاح على 0,5 ديسيمنز / سم

هـ - سماد مخلفات المدن والصرف الصحي والكمبوست :

المكونات	سماد القمامة	سماد المجاري
نسبة الرطوبة لا تزيد على	35 ٪	25 ٪
نسبة المادة العضوية لا تقل عن	50 ٪	50 ٪
نسبة النيتروجين الكلي لا تقل عن	0,7 ٪	1 ٪
الرقم الهيدروجيني في مستخلص عجينة السماد المشبعة .	5-8	-

0.35 - 0.6 gm - cm3

الكثافة الظاهرية

1:20 (C/N)

نسبة الكربون إلى النيتروجين

مجموعة ميكروبات الفولون (كوليفورم) لا تحتوي على أكثر من

10 خلية / جم

ميكروبات الفولون المرضية لا تحتوي على أكثر من

خلية واحدة / جم

خلية واحدة / جم

2 بيضة / جم

200 جزء في المليون

200 جزء في المليون

66 جزء في المليون

200 جزء في المليون

44 جزء في المليون

200 جزء في المليون

100 جزء في المليون

النحاس في المادة الجافة أقل من

شروط مكوناتها**أنواع الأسمدة**

- 1- الأسمدة التي يكون المكون الأساسي لها المادة العضوية الكلي (w / w-w / v) .
- 2- الأسمدة التي يكون المكون الرئيسي لها حمض الهيوميك أو الفولفيك أو كليهما الحمضين معا عن 12 ٪
- 3- الأسمدة التي تحتوي على مادة عضوية +NPK+ المحسّوى عن 50 ٪ من الوزن أحماض دبالية (هيوميك) الرطب أو الحجم الكلي (w / w-w / v) عناصر أخرى . . الخ
- 4- أسمدة الطحالب البحرية (seaweed) وأسمدة الدم العضوية والعناصر الغذائية عن والعظام أو أي أنواع أخرى (من الوزن الرطب أو الحجم الكلي)

الزراعية المنصوص عليها في الملحق رقم (1) :

الفصل الرابع

شروط وإجراءات ترخيص إنتاج وتصنيع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية

مادة (13)

لا يجوز إنتاج أو تصنيع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من السلطة المختصة وبمعا التنسيق مع الجهات ذات العلاقة .

مادة (14)

يشترط لمنح ترخيص إنتاج أو تصنيع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية الشروط الآتية :

- 1 - تقديم طلب نموذج معد لهذا الغرض .
- 2 - تقديم رسم هندسي معتمد للمصنع أو مكان الإنتاج .
- 3 - صورة من موافقة الجهات ذات العلاقة لإنتاج أو تصنيع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية .
- 4 - أي شروط أو مواصفات أخرى تقرها السلطة المختصة .

مادة (15)

يجب على إدارة المصنع تخصيص سجل تدون فيه نوعية المنتج وكمياته وتاريخ التصنيع وحركة التداول وأسماء المشترين ، والاحتفاظ بهذا السجل لمدة خمس سنوات من تاريخ إغلاقه ، كما يجب عليها تقديم السجل لموظفي السلطة المختصة عند الطلب .

الفصل الخامس

مواصفات عبوات الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية

مادة (16)

يجب أن تتوفر في عبوات الأسمدة الكيميائية البسيطة والمركبة وعبوات محسنات التربة الزراعية المواصفات الآتية :

أولاً : عبوات الأسمدة الكيميائية البسيطة والمركبة :

- أن تكون مصنوعة من مادة البولي بروبيلين مع بطانة من البولي اثيلين معاملة ضد تأثير الأشعة فوق البنفسجية (UV) وأن يحكم إغلاقها .

ب - أن يكون وزن عبوة الأسمدة النيتروجينية والفوسفاتية والبوتاسية البسيطة 50 كيلوجراما .

ج - أن يكون وزن عبوة الأسمدة النيتروجينية والفوسفاتية والبوتاسية المركبة من 20 إلى 50 كيلوجراما .

د - في حالة أسمدة العناصر الصغرى تكون العبوات غير قابلة للصدا وعازلة للمصوء وتكون بوزن كيلو جرام واحد أو لتر واحد .

هـ - أن تكون محكمة الإغلاق .

ثانياً : عبوات محسنات التربة الزراعية :

أ - أن يكون وزن عبوة محسنات التربة الزراعية (الكائنات الحية الدقيقة) أقل من أو تساوي 1000 جرام .

- يتراوح الرقم الهيدروجيني في مستخلص العجينة المشبعة من 605 - 805 .

لا يقل تركيز البوتاسيوم عن 710 ملجم / لتر (ppm)

الكثافة الظاهرية 152 جم / سم³

ألا تقل نسبة كبريتات الكالسيوم عن 80%

ألا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم على 3% gn

ألا تقل نسبة الكبريت عن 85%

يجب توضيح السعة التشيعية له بالماء (WHC)

ألا تزيد ملوحته على 4 ديسمتر / سم

ألا تزيد نسبة كربونات الكالسيوم على 5%

ألا تزيد نسبة كلوريد الصوديوم على 2%

بدون شروط فنية

التي يمكن استعمالها لتحسين خواص وإصلاح التربة

8 - التربة الطينية : التي تستعمل لتحسين خواص التربة الرملية والجبية

ألا تزيد نسبة ملوحتها على 4 ديسمتر / سم (لمستخلص العجينة المشبعة)

ألا تزيد نسبة كربونات الكالسيوم بها على 5%

صخور بركانية شفافة (سيليكات) يؤمن بيئة متوازنة للنبات - ذو رقم PH = 705

ألا تقل السعة التشيعية له بالماء عن 300%

2 - الجبس الزراعي

3 - الكبريت الزراعي

4 - بوليمر (هيدروجيل)

5 - رمل : الذي يستخدم لتحسين خواص التربة

6 - اليتانيت أو أي من معادن الطين الأخرى : التي يمكن إضافتها للتربة الرملية والجبية لتحسين خواص التربة

7 - الأحماض الكيميائية : التي يمكن استعمالها لتحسين خواص وإصلاح التربة

8 - التربة الطينية : التي تستعمل لتحسين خواص التربة الرملية والجبية

9 - البيرلايت الزراعي

وصول الإرسالية :

أ- شهادة صحة نباتية من الجهات المختصة في بلد المنشأ بأن الإرسالية خالية من بذور الحشائش والأعشاب الضارة والفطريات والبكتيريا والفيروسات والنيماطودا والآفات الزراعية والحياتية الضارة .

ب- شهادة تحليل مخبري من مختبر معتمد توضح مكونات الإرسالية المراد الإفراج عنها (ونسبة الإشعاع إذا دعت الحاجة) .

مادة (22)

يعتبر ترخيص الاستيراد أو التصدير لاغياً بعد مرور عام من تاريخ الإصدار إذا لم يباشر المرخص له أي إجراء خلال فترة صلاحية الترخيص .

مادة (23)

على الشركات و/ أو المصانع المستوردة والمصدرة والمنتجة الالتزام بالشروط الصحية الوقائية الصناعية والتخزينية المعمول بها في دولة الكويت .

الفصل السابع

شروط تداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية

مادة (24)

يشترط لمنح ترخيص مزاولة مهنة تداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية الشروط الآتية :

أ- التقدم بطلب للسلطة المختصة مرفقاً به موافقة الجهات المعنية وصورة من ملكية العقار أو عقد إيجار ساري المفعول .

ب- تخصيص قسم مستقل للتداول بمتجر تداول مستلزمات الإنتاج الزراعي .

ج- أن تكون مخازن الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية مظلمة وجيدة التهوية .

د- أن يستوفي المتجر المعد لتداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية شروط المحال التجارية والصناعية المعمول بها في دولة الكويت .

مادة (25)

يجب على المرخص له بتداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية الاحتفاظ بسجل يقيد به حركة التداول واسم المشتري وعنوانه على أن يحتفظ المحل بالسجل لمدة خمس سنوات من تاريخ إغلاق السجل .

مادة (26)

يجب أن يتم حفظ وتخزين الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية في العبوات الأصلية ولا يجوز فتحها أو تجزئتها أو إعادة تعبئتها .

مادة (27)

لا يجوز التنازل عن الترخيص للتغيير إلا بموافقة السلطة المختصة .

ب- أن تكون مصنوعة من مادة البولي بروبيلين .

ج- أن تكون محكمة الإغلاق .

مادة (17)

يجب أن تكتب على عبوات الأسمدة الكيميائية ومحسنات التربة الزراعية باللغة العربية أو الإنجليزية البيانات التالية :

- 1- اسم الجهة المصنعة .
- 2- اسم المنتج .
- 3- الاسم التجاري وعلامته التجارية .
- 4- نسبة المواد المكونة .
- 5- الكمية بالوزن أو بالحجم .
- 6- تاريخ الإنتاج والتعبئة .
- 7- تاريخ انتهاء الصلاحية .
- 8- طريقة الاستخدام .
- 9- نوع المواد المضافة ونسبتها

الفصل السادس

استيراد وتصدير الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية

مادة (18)

على من يرغب في استيراد أو تصدير الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية التقدم إلى السلطة المختصة بطلب الحصول على ترخيص الاستيراد أو التصدير موضحاً بطلبه البيانات الآتية :

- 1- اسم الشركة المنتجة .
- 2- اسم الشركة المستوردة أو المصدرة .
- 3- الاسم العام أو الاسم التجاري .
- 4- نسب المواد المكونة للمنتج .
- 5- كيفية الاستخدام، معدلات ومواعيد الإضافة للمحاصيل المختلفة .
- 6- قابلية المنتج للمخلط والمزج مع المركبات الأخرى المستخدمة في الزراعة .
- 7- تاريخ الإنتاج وتاريخ انتهاء الصلاحية .
- 8- الكمية بالوزن أو بالحجم .
- 9- منفذ الدخول .

مادة (19)

يجب على مقدم الطلب أن يرفق مع الطلب (5) عينات (كيلوجرام أو لتر واحد للعينات) مغلقة ومختومة بختم الشركة المنتجة أو المستوردة وتمنح الموافقة على الأنواع المطابقة للشروط والمواصفات المنصوص عليها في الفصل الثاني والثالث من هذه اللائحة بعد إجراء التحاليل المخبرية اللازمه عليها ، على أن تسري الموافقة لمدة (3 أشهر) من تاريخ الحصول عليها .

مادة (20)

يجب تقديم طلب الحصول على ترخيص استيراد الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية قبل شحن الإرسالية من بلد المنشأ .

مادة (21)

عدد العبوات	النسبة المأخوذة من إجمالي العدد
لا تزيد على 5	تؤخذ العينات منها جميعاً
من 6 - 20	تؤخذ العينة بنسبة 40٪ منها، بشرط ألا يقل عدد العبوات المأخوذة منها العينات عن 6 عبوات
من 21 - 200	تؤخذ العينة بنسبة 20٪ منها بشرط ألا يقل عدد العبوات المأخوذة منها العينات عن 8 عبوات
من 201 - 400	تؤخذ العينة بنسبة 10٪ منها، بشرط ألا يقل عدد العبوات المأخوذة منها العينات عن 10 عبوات
من 401 - 600	تؤخذ العينة بنسبة 5٪ منها، بشرط ألا يقل عدد العبوات المأخوذة منها العينات عن 15 عبوة
من 601 - 800	تؤخذ العينة بنسبة 4٪ منها، بشرط ألا يقل عدد العبوات المأخوذة منها العينات عن 25 عبوة
من فأكثر - 801	تؤخذ العينة بنسبة 3٪ منها، بشرط ألا يقل عدد العبوات المأخوذة منها العينات عن 40 عبوة

ثانياً: الأسمدة العضوية ومحسنات التربة الزراعية :

1 - الأسمدة العضوية ومحسنات التربة الزراعية المعبأة في أكياس :

عدد الأكياس	النسبة المأخوذة من إجمالي العدد
لكل ألف كيس	يؤخذ كيس واحد

مادة (28)

يشترط في من يعمل بمجال تداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية أن يكون متخصصاً أولاً خبرته لا تقل عن 3 سنوات في مجال الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية .

الفصل الثامن

شروط وإجراءات الإعلان عن الأسمدة ومحسنات التربة

الزراعية

مادة (29)

على من يرغب في الإعلان عن أية أسمدة أو محسنات تربة زراعية أن يتقدم للسلطة المختصة بطلب الحصول على ترخيص بذلك مرفقاً به نشرة فنية تحتوي على الآتي :

- اسم الجهة المنتجة ومقر الإنتاج .
- الاسم التجاري والعلامة التجارية .
- النسبة المثوية للمكونات .
- الوزن الصافي للعبوة .

وفي حالة الأسمدة الحيوية أو المخصبات الحيوية التي يدخل في تركيبها الكائنات الحية الدقيقة يجب أن تتوفر فيها البيانات الآتية :

- كتابة الاسم الشائع والاسم العلمي للكائن الحي الدقيق واسم السلالة وعلاقته بالسلالات الأخرى .
- الشكل الذي توجد عليه في الطبيعة .
- طريقة التخزين وفترة الصلاحية ومدى حيويتها .
- طبيعة المادة الحاملة ومواصفاتها .
- المواصفات المورفولوجية .

على أن تكون البيانات مكتوبة باللغة العربية أو الانجليزية بشكل واضح .

الفصل التاسع

شروط وإجراءات فحص وتحليل الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية

مادة (30)

على السلطة المختصة أخذ عينات من الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية عند طلب تسجيلها واستيرادها أو وصولها لمنافذ دولة الكويت أو عند دخول المزارع وأماكن التخزين والإنتاج والتصنيع والتداول وذلك للتأكد من الخواص الطبيعية والنسب المثوية للعناصر المكونة لها ومدى تطابقها للبيانات وشروط الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية المنصوص عليها في هذه اللائحة .

مادة (31)

يتم أخذ عينات الفحص لكل نوع من الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية وفقاً للآتي :

أولاً: الأسمدة الكيميائية

أ- الأسمدة القابلة للتميع: يستعمل في أخذ العينة مجس معدني طوله 60 سم عن طريق فتح أحد طرفي العبوة .

ب- الأسمدة غير القابلة للتميع: يستعمل الجبس في أخذ العينة بإدخاله في أربع جهات للعبوة على الأكثر، وتؤخذ العينات من العبوات بالنسب الآتية :

2- الأسمدة العضوية ومحسنات التربة الزراعية السائلة :
تؤخذ أجزاء (نصف كيلوغرام من الوزن الكلي للشحنة وذلك على النحو الآتي :

النسبة المأخوذة من الوزن الإجمالي	الوزن
25 جزءاً	لا يزيد على طن واحد
30 جزءاً	ما يزيد على طن - طنين
35 جزءاً	ما يزيد على طنين - 5 أطنان
40 جزءاً	ما يزيد على 5 أطنان - 10 أطنان
45 جزءاً	ما يزيد على 10 أطنان - 25 طناً
50 جزءاً	ما يزيد على 25 طناً - 50 طناً
60 جزءاً	ما يزيد على 50 طن - 100 طن
بؤخذ جزءان من كل عشرة أطنان أو كسر منها	ما يزيد على 100 - فأكثر

3- الأسمدة العضوية ومحسنات التربة الزراعية السائلة :
تؤخذ العينة من الشحنة على أساس اللتر وذلك على النحو الآتي :

النسبة المأخوذة من الوزن الإجمالي	الوزن
10%.	لا يزيد على 100 لتر
7%.	أكثر من 100 إلى 200 لتر
5%.	أكثر من 200 إلى 400 لتر
4%.	أكثر من 400 إلى 600 لتر
3%.	أكثر من 600 إلى 1000 لتر
2% على أن لا تقل عن 35 عينة	أكثر من 1000 لتر

العينات من العبوات بالنسب الآتية :

مادة (32)

تعامل العينات التي يتم أخذها للفحص وفقاً للآتي :
أ - تخلط العينات جيداً حتى تتجانس ، ويؤخذ من الخلوط المتجانس أربع عينات تتراوح بين 200 - 300 جرام لكل عينة ، وتوضع بطاقة على كل عينة يكتب فيها اسم المادة وتركيباتها وتاريخ أخذ العينة والكمية التي تمثلها ، واسم وتوقيع أخذ العينة وصاحب الشأن أو من ينوب عنه ، وتكون محرزة بطريقة آمنة .
ب - تحفظ عينة واحدة لدى المحجر الزراعي وعينة أخرى لدى صاحب الشأن ، وترسل اثنتان من العينات إلى مختبرات التحليل التابعة للسلطة المختصة خلال 24 ساعة لتحليل واحدة منها وذلك لبيان الخواص الطبيعية والنسب المثوية للمكونات باستخدام الطرق القياسية العالمية ومن أجل معرفة مطابقتها لما هو معلن عنه ، وتحفظ العينة الأخرى بالمختبر للرجوع إليها عند

مادة (33)

يحق للسلطة المختصة - إذا دعت الحاجة - تجرية أي سماد أو محسن تربة زراعية جديد للفترة الزمنية التي تراها مناسبة وذلك قبل التسجيل .

الفصل العاشر

شروط وإجراءات إعادة التحليل في حالة الاعتراض على النتائج
مادة (34)

لصاحب الشأن الحق في تقديم تظلم إلى السلطة المختصة من نتيجة التحليل طالبا إعادة التحليل خلال 15 يوماً من تاريخ علمه بالنتيجة الأولى والإسقاط حقه في التظلم ، على أن يرفق مع التظلم شهادة التحليل والعينة المحفوظة لديه .

مادة (35)

تحدد السلطة المختصة لجنة لإعادة التحليل ، وللمتظلم الحق في حضور عملية إعادة التحليل .

مادة (36)

تقوم اللجنة بفحص العينة المحرزة المحفوظة لدى مختبر السلطة المختصة وكذلك العينة التي بحوزة المتظلم ويثبت ذلك في محضر .

مادة (37)

يعاد التحليل بالطريقة التي تم اتباعها في التحليل الأول على العينة المقدمة من المتظلم فإذا تطابقت النتائج اعتبرت هذه النتيجة نهائية ، وإذا اختلفت النتائج يجري التحليل على العينة المحفوظة لدى مختبر السلطة المختصة وتكون نتيجتها نهائية .

مادة (38)

تكون النتيجة مقبولة في حدود $\pm 2\%$ عن ما هو معلن .

الفصل الحادي عشر

السجل والتسجيل

مادة (39)

تعد السلطة المختصة سجلاً تفيد فيه :

- 1 - الأفراد والشركات التي تقوم باستيراد وتصدير وتصنيع وإنتاج وتداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية .
- 2 - الجامعات ومراكز البحوث المستثناة من أحكام قانون الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية .
- 3 - جميع أنواع الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية المسووح باستيرادها وتصديرها وتداولها وتصنيعها .

ويتم التسجيل وفقاً للملحق رقم (2)

الفصل الثاني عشر

المخالفات

مادة (40)

● لا يجوز القيام بأي من الأفعال التالية :

أ - استيراد وتصدير الأسمدة والمحسنات الزراعية .

- اللائحة أو دون الحصول على ترخيص من السلطة المختصة .
- ب - إعلان أو إنتاج أو تصنيع أو تداول أسمدة ومحسنات التربة الزراعية دون الحصول على ترخيص من السلطة المختصة .
- ج - تغيير أو كشط أو نشويه أو إتلاف البيانات الواردة على العبوة .
- د - فتح العبوة بغرض إعادة تعبئتها دون موافقة السلطة المختصة .
- هـ - الإعلان عن أية أسمدة أو محسنات للتربة الزراعية بطريقة مضللة .
- و - تداول أو إنتاج أو تصنيع أسمدة ومحسنات التربة الزراعية المغظورة أو منتهية الصلاحية .
- ز - تداول أو إنتاج أو تصنيع أسمدة ومحسنات التربة الزراعية التي لا تنطبق عليها الشروط والمواصفات المنصوص عليها في هذه اللائحة .

مادة (41)

● يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها بالقانون رقم 20 لسنة 2009 بالموافقة على قانون نظام الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية كل من يقوم بالأعمال التالية :

1 - استخدام وتداول الأسمدة ومحسنات التربة الزراعية غير المسموح باستخدامها أو تداولها في دولة الكويت أو تكون مخالفة للمواصفات أو الشروط الصادر بها قرار من السلطة المختصة .

2 - استعمال عبوات للأسمدة أو محسنات التربة الزراعية أو وضع ملصقات على العبوات أو كتابة بيانات عليها بالمخالفة للقرارات الصادرة من السلطة المختصة .

3 - استيراد أسمدة أو محسنات للتربة الزراعية دون الحصول على ترخيص باستيرادها من السلطة المختصة بشهادات بخلوها من بذور الحشائش والأحياء المجهرية والآفات المرضية والحشرية الضارة والنيما تودا والأكاروس ، وذلك لغير أغراض البحث العلمي للجامعات ومراكز البحوث ولو كان الاستيراد بغرض إعادة تصديرها .

4 - تصنيع أو تجهيز أو تركيب أسمدة قبل الحصول على ترخيص من السلطة المختصة .

ولرئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية - المدير العام - في الحالات السابقة أن يصدر قراراً يغلق المنشأة أو المحل لمدة لا تتجاوز ستة أشهر أو حتى يصدر قرار من السلطة المختصة بالتحقيق في الواقعة أو المحكمة التي تحال إليها الدعوى بفتح المحل أو المنشأة وإذا صدر حكم على المتهم بغلق المحل أو المنشأة لمدة محددة أو نهائياً يعلق إعلان بمنطوقه على بابها بشكل ظاهر .